كما ذكر فاذا اردت ان تعرف مامع كل واحد منهما فاسقط
الكسر الذي طلبه من صاحبه من مسطح المخرجين فما بقي
من المسطح المذكور هو ما معه من ثمن الثوب فاسقط للاول
الذي طلب نصف مامع صاحبه نصف الستة ثلاثة
يفضل ثلاثة فمعه اي الاول ثلاثة واسقط للثاني
الذي طلب ثلث مامع صاحبه ثلث الستة يفضل اربعة
فمعه اي الثاني اربعة فان اعطى الثاني للاول نصف
الاربعة اثنين ومعه ثلاثة اجتمع معه خمسة وهي ثمن الثوب
وان اعطى الاول للثاني ثلث الثلاثة واحد ومعه اربعة
اجتمع معه خمسة وهي ثمن الثوب قال الاشموني رحمه الله
في شرح الاصل فلو طلب الاول الثلث والثاني الربع
ضربت المخرج في المخرج باثني عشر واسقطت منها واحدا يبقى
مسطح البسطين يبقي احد عشر فهي ثمن الثوب ثم تسقط
ثلث الاثني عشر منها يبقى ثمانية فهي مامع الاول وتسقط
ربعها تبقى تسعة فهي مامع الثاني فلو طلب الاول الثلثين
والثاني ثلاثة الارباع ضربت المخرج في المخرج باثني عشر
ونقصت منها مضروب بسطي الكسرين وهو ستة يبقى ستة
وهي ثمن الثوب ونقصت للاول ثلثي الاثني عشر يبقى اربعة
وهو مامعه ونقصت للثاني ثلاثة ارباعها تسعة
يبقى ثلاثة وهو مامعه انتهى وقال الشيخ رحمه الله
في المعونة ولو طلب الاول نصف وثلث مامع الثاني
او خمسة اسداسه والثاني ثلث خمس مامع الاول
فالثمن خمسة وثمانون انتهى وذلك لان مسطح المقامين
تسعون ومسطح البسطين خمسة فاذا اسقطت الثاني

من

من الاول بقي خمسة وثمانون فهي كما قال ثمن الثوب ثم
اسقط من التسعين نصفها وثلثها خمسة وسبعين يبقى
خمسة عشر فهي كما قال مامع الاول واسقط من التسعين
ثلث خمسها ستة يبقى اربعة وثمانون فهي كما قال مامع الثاني
مسئلة من مسايل التلاتي ايضا ثلاثة دخلوا الشوق
موجد واثوبا ينادى عليه فيه ومع كل واحد منهم اقل من ثمنه
فقال الاول للثاني اعطني نصف مامعك يحصل معي
ثمن الثوب وقال الثاني للثالث اعطني ثلث مامعك
يحصل معي ثمنه وقال الثالث للاول اعطني ربع مامعك
يصير معي ثمنه قالا تبعا للمجموع ومن غير ذكر القاعدة
الجواب ثمن الثوب خمسة وعشرون ومع الاول ستة عشر
ومع الثاني ثمانية عشر ومع الثالث احد وعشرون ثم
ذكر القاعدة من زيادته وقاعاوعد في الخطبة بقوله
قلت وطريقة ان تضرب مخارج الكسور الثلاثة
النصف والثلث والربع وهي اثنان وثلاثة واربعة
بعضها في بعض بان تضرب الاول في الثاني والحاصل
في الثالث يحصل اربعة وعشرون وزد عليه اي الحاصل
المذكور مضروب بسوطات الكسور الثلاثة بعضها في بعض
وهو في هذا المثال واحد في واحد في واحد والحاصل وهو واحد
ايضا واحد لان كل كسر منها مفرد وبسط المفرد واحد ايضا
يحصل واحد مزيدة على الواحد المذكور على الاربعة والعشرين
مسطح المقامات لان عدد الرجال فرد يحصل ثمن الثوب
خمسة وعشرون وان اردت ان تعلم مامع الاول فاسقط